



## International Electoral Assistance Team (IEAT)

### ورقة معلومات

### عملية جمع التواقيع للأستفتاء المقترح في البصرة

الناخبون الذين يؤيدون مقترح أستفتاء البصرة لغرض أنشاء أقليم يمكنهم أن يملئوا أستمارة التوقيع في المراكز الفرعية للفترة من 2008-12-15 لغاية 2009-1-14، وبالنسبة للناخبين الذين لا يؤيدون مقترح أستفتاء البصرة لأنشاء أقليم فلا يتوجب عليهم مليء أي أستمارة.

أن عملية جمع التواقيع هي ليست أستفتاءاً، حيث أن الأستفتاء لأنشاء أقليم البصرة يتم في حال كون قائمة التواقيع يصل عددها الى نسبة 10% من الناخبين المؤهلين في محافظة البصرة.

1. الأقليم هو كيان قانوني يتكون من واحدة أو أكثر من المحافظات.
2. وكما هو معرف في قانون الإجراءات التنفيذية المتعلقة بتكوين الأقاليم 13 \ 2008 ، بعد أستلام عريضة مبدئية من ما لا يقل عن 2% من الناخبين المؤهلين من محافظة البصرة، يجب على المفوضية أن توفر فرصة لكل الناخبين المؤهلين ضمن المحافظة بالتعبير من خلال التواقيع عن رغبتهم بدعم الأستفتاء المقترح لأنشاء الأقليم.
3. ولغرض جمع التواقيع، فإن المفوضية سوف تفتتح 34 مركز فرعي، من 8 صباحاً وحتى 4 عصرًا، من 15 كانون الاول 2008 وحتى 14 كانون الثاني 2009، حيث يسمح للناخبين المؤهلين بتقديم دعمهم لطلب تنظيم استفتاء بصورة شخصية فقط، وذلك بعد تقديمهم هوية تعريفية رسمية تحمل صورة شخصية، بالإضافة الى وثيقة أخرى.
4. سوف تكون قوائم الناخبين مخصصة لكل مركز فرعي و سوف تحتوي على وحدات الاقتراع للمراكز المذكورة، ويمكن فقط للناخبين الموجودة أسماؤهم ضمن قوائم الناخبين في نفس المركز أن يقوموا بالتقديم لغرض توقيع قائمة التواقيع، الناخبين المولودين في عام 1991 سوف يسمح لهم بالتسجيل وتقديم التواقيع من 1 كانون الثاني 2009 متى ما اصبحوا مؤهلين.
5. وحتى لو كانوا موجودين ضمن القائمة الاصلية التي لا تقل عن 2% من الناخبين المؤهلين، فإن الناخبين يجب أن يقدموا ضمن المراكز الفرعية التابعة للمفوضية لغرض أن يضافوا وبصورة رسمية لقائمة التواقيع التي تدعم الأستفتاء.
6. ستبقى المراكز الفرعية مفتوحة للفترة من 15-21 كانون الثاني 2009 لغرض عرض قوائم التواقيع والأستمارات.
7. يمكن للمراقبين ووكلاء الكيانات السياسية وممثلي الاعلام المعتمدين من قبل المفوضية أن يحضروا الى المراكز الفرعية لضمان أن تكون العملية حرة ونزيهة (ولكن لا يحق لهم ان يؤثروا على سير العملية، التواصل مع المقدمين او أن يسجلوا اية معلومة يمكن أن تمس خصوصية الناخب)، يمكن لمراقبين اثنين من كل مجموعة مراقبة ولوكيل واحد لكل كيان سياسي ان يقدموا الى اي مركز فرعي في اي وقت، ولا يسمح بجلب المعدات الالكترونية، عدا المراكز التي تحدد من قبل المفوضية.
8. يجب على كل شخص يقدم أن يتأكد من التفاصيل على الأستمارة والتوقيع على الاستمارة في الحقل المخصص لذلك، او أن يوشر ببصمة الابهام لليد اليسرى في حال كونه أمي (لايقراء ولا يكتب) ويستلم نسخة ثالثة من الاستمارة كوصل، وفي حال تلف الأستمارة يمكن للمقدم أن يطلب أستمارة جديدة.
9. لدى المواطنين ووكلاء الكيانات السياسية الحق في تقديم شكوى (سرية) للمفوضية. بالنسبة للأعلاميين والمراقبين الانتخابيين فيمكنهم رفع تقارير للأحداث الى منظماتهم الذين يمكنهم بدورهم من تقديم شكوى الى المفوضية (خلال 3 ايام من وقوع الحدث).
10. العدد الكلي للناخبين في قوائم الناخبين النهائية لمحافظة البصرة هو 1409393.
11. بعد عملية المصادقة على عملية جمع التواقيع وفي حال وصول عدد التواقيع في الاستمارة الى 10% من قوائم الناخبين النهائية، سيتم عقد أستفتاء خلال ثلاثة اشهر.
12. يكون المكتب الوطني للمفوضية العليا المستقلة للانتخابات مسؤولاً عن تنظيم، إجراء، ومراقبة كل الإجراءات المتعلقة بعملية الاستفتاء وأعلان النتائج خلال 15 يوماً من موعد الأستفتاء، مع الأخذ بعين الاعتبار بكون نسبة المشاركين في الاستفتاء لا تقل عن 50% من الناخبين.